فاذا لم تجد متسعا فارجعت الى الذي لعن فان كان اهلا
لذلك والا رجعت الى قائلها وروينا في كتاب ابي داود
والترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلي
الله عليه وسلم قال من لعن شيأ له باهل رجعت
اللعنة عليه وروينا في صحيح مسلم عن عمران بن
الحصين رضي الله عنهما قال بينما رسول الله صلي الله
عليه وسلم في بعض اسفاره وامراة من الانصار علي ناقة
فضجرت فلعنتها فسمع ذلك رسول الله صلي الله عليه
وسلم فقال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قال عمران
فكاني اراها الان تمشي في الناس ما يعرض لها احد قلت
اختلف العلما في اسلام حصين والد عمران وصحبته والصحيح
اسلامه وصحبته فلهذا قلت رضي الله عنها وروينا في
صحيح مسلم ايضا عن ابي برزة رضي الله عنه قال بينما
جارية علي ناقة عليها بعض متاع القوم اذ بصرت بالنبي
صلي الله عليه وسلم وتضايق بهم الجبل فقالت حل اللهم
العنها فقال النبي صلي الله عليه وسلم لا تصحبنا ناقة
عليها اللعنة وفي رواية لا تصحبنا راحلة عليها لعنة
من الله تعالي قلت حل بفتح الحا المهملة واسكان اللام
كلمة تجزر بها الابل **فصل** في جواز اللعن اهل المعاصي
غير المعينين والمعروفين ثبت في الحديث الاحاديث
الصحيحة المشهورة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال لعن الله الواصلة والمستوصلة الحديث وانه
قال لعن الله من غير منار الارض اكل الربا الحديث وانه

قال لعن الله المصورين وانه قال لعن من غير منار الارض
وانه قال لعن الله السارق يسرق البيضة وانه قال
لعن الله من لعن والديه ولعن الله من ذبح لغير الله وانه
قال من احدث فيها حدثا او اوي محدثا فعليه لعنة الله
والملايكة والناس اجمعين وانه قال اللهم العن رعلا وذكوان
وعصية عصوا الله ورسوله وهذه ثلاثة قبايل من
العرب وانه قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم
فباعوها وانه صلي الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود
والنصاري اتخذوا قبور انبيايهم مساجد وانه لعن
المتشبهين من الرجال بالنسا والمتشبهات من النسا
بالرجال وجمع هذه الالفاظ في صحيح البخاري ومسلم
بعضها فيهما وبعضها في احدهما وانما اشرت اليها
ولم اذكر طرقها للاختصار وروينا في صحيح مسلم عن جابر
رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم راي حمارا قد
وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه وفي الصحيح ان
ابن عمر رضي الله عنهما مر بفتيان من قريش قد نصبوا
طيرا يرمونه فقال ابن عمر لعن الله من فعل هذا ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيأ فيه الروح غرضا
فصل اعلم ان لعن المسلم المعين حرام باجماع المسلمين
ويجوز لعن اصحاب الاوصاف المذمومة كقولك لعن الله
الظالمين لعن الله الكافرين لعن الله اليهود والنصاري
لعن الله الفاسقين لعن الله المصورين ونحو ذلك كما تقدم في
الفصل السابق واما لعن انسان بعينه ممن اتصف بشي من

Copy Princeton University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)